

السياق اللغوي ودوره في تأويل الخطاب النبوي في فتح الباري بشرح صحيح البخاري.

أ.النذير ضبعي

جامعة محمد خيضر بسكرة. الجزائر

ملخص:

يسعى هذا البحث إلى بيان مؤشرات السياق اللغوي التي اعتمدتها ابن حجر العسقلاني في مؤلفه فتح الباري بشرح صحيح البخاري لكشف أغوار النصوص التي تحمل أكثر مما تقول. وقد قامت هذه الدراسة على فكرة أساسية مفادها أن الشارح وظف كل عناصر السياق اللغوي لفهم المقصود من الخطاب النبوي الشريف؛ لأن الفهم الدقيق لمعانى الأحاديث النبوية يبنى على استحضار جميع مكونات الخطاب اللغوية والسياقية.

:

Résumé

Cette recherche cherche à expliquer les indicateurs de contexte linguistique Qu'il a adopté Ibn Hajar al-Askalani Dans son travail Fath al-Bari a expliqué Sahih Bukhari Comprendre des textes Qui porte Significations implicites. Cette étude repose sur l'idée de base selon laquelle le narrateur a utilisé tous les éléments du contexte linguistique pour comprendre le sens du discours. Parce que la compréhension précise de la signification des hadiths du prophète repose sur l'invocation de toutes les composantes du discours linguistique et contextuel.

مقدمة:

اهتم القدماء بالسياق على اختلاف أطيافهم من أصوليين ومفسرين ومحدثين، فقد تيقنوا أن للسياق دورا فعالا في فهم الخطاب وبيان المقصود منه، وأن إدراك حياثات السياق هو إدراك المعنى.

وقد وظفوا في مؤلفاتهم كل آليات السياق اللغوي لحصر دلالات الخطاب الشرعي وبيان معناه، واستخراج أحكامه، فقد تيقنوا أن تغيير البنية اللغوية للخطاب ولو بشكل طفيف قد يؤدي إلى تغيير في المعنى؛ لأن "الكلمات لا تتوالى في الجمل على نحو عشوائي، بل يخضع ترتيبها لأنساق تركيبية مضطربة وعلاقات شكلية داخلية معقدة تشكل في مجموعها قواعد التركيب النحوی في لغة ما، ومعنى الجملة ليس مجموع معاني الكلمات المفردة التي ترد فيها، إذ أن التغيير في البنية التحويية، وعلاقات الكلمات ووظائفها ومواقعها من الترتيب من شأنه أن يبدل في المعنى حتى لو حفظ على الكلمات ذاتها دون زيادة أو نقصان، وإسهام الكلمة المفردة في المعنى الكلي للجملة يتقرر -جزئياً على الأقل- من الموضع الوظيفي الذي تحتلـه في سياق التركيب الجملي، وعلاقتها بالكلمات الأخرى".¹.

أولا: مفهوم السياق:

يتوزع السياق عبر فضاءات معرفية كثيرة منها ما هو مرتبط بالمتكلم والمتلقـي وشروط الإنتاج اللغوي والزمان والمكان... ما جعل منه مفهوماً مركباً يتسم بالشـاعة مما يصعب حصره، لذلك ليس من السهل تقديم تعريف دقيق له.

ويكـن القول بدءاً إن مصطلح السياق يطلق على مفهومين:

- **السياق اللغوي.**
- **سياق التلفظ أو سياق الحال أو سياق الموقف.**

يقصد بالسياق اللغوي تلك الأجزاء من الخطاب التي تحف بالكلمة في المقطع، وتساعد في الكشف عن معناها. ويتبين بهذا المفهوم أنه تجسيد لتلك التتابعات اللغوية في شكل الخطاب، من وحدات صوتية وصرفية ومعجمية، وما بينهما من ترتيب وعلاقات تركيبية.

أما السياق الثاني وهو ما يعرف بالسياق التداولي، ويعرف بمجموعة الظروف التي تحف حدوث فعل التلفظ بموقف الكلام². ويتثل في الجو الخارجي الذي يلف إنتاج الخطاب من ظروف وملابسات، ويكون من طфи الخطاب، وهو المرسل والمرسل إليه، وما بينهما من علاقة، بالإضافة إلى مكان وزمان التلفظ، وما فيه من شخص، كذلك العوامل الاجتماعية والسياسية والثقافية، وأثر تبادل الخطاب على المخاطبين³.

ثانياً- السياق عند القدماء:

أشار القدماء إلى السياق باصطلاحات أخرى تؤدي نفس المعنى، مثل: الحال، الشاهدة، المشاهد، الدليل، المقام، الموقف. وهي دالة على القراءان الخارجية المتعلقة بطرف الخطاب، أو الحالة العامة للكلام باعتبار المكانة الاجتماعية لكل من المتكلم والسامع⁴.

وقد جاء لفظ السياق عندهم بمفاهيم مختلفة هي:⁵

- السياق هو الغرض؛ أي مقصود المتكلم من إيراد الكلام، وكان استعماله بهذا منضبطاً عند الأصوليين.

- السياق هو الظروف والمواقف والأحداث التي ورد فيها النص، أو نزل، أو قيل بشأنها، وأوضح ما عَبَرَ به عن هذا المفهوم لقطا الحال والمقام.

- السياق هو ما يعرف الآن بالسياق اللغوي، ويشتمل على ما يسبق وما يلحق به من كلام يضيء دلالة الخطاب، ويوضح المعنى.

وقد اهتم القدماء بالسياق، فكان موضع اهتمام الأصوليين والمفسرين والمحدثين.

1- السياق عند الأصوليين:

اعتمد الأصوليون على السياق في بيان معنى النصوص الشرعية، إذ يعد اللجوء إلى قرائن السياق من وسائلهم لتحديد المعنى، وقد وعوا تماماً أن ثمة نوعين من القرائن السياقية؛ الأولى هي القرائن الفظوية، والثانية هي القرائن المقامية. وفهموا الأثر الذي تقوم به هذه القرائن في تحديد دلالة النص⁶.

وليس أدل على ذلك من حديث الشاطبي عن لفظ المساق الذي يقصد به السياق النصي، وسياق الموقف معاً، حيث قال: "المساقات تختلف باختلاف الأحوال والأوقات والتوازن، وهذا معلوم في علم المعاني والبيان، والذي يكون على بال من المستمع والمفهوم الالتفات إلى أول الكلام وأخره بحسب القضية، وما اقتضاه الحال فيها، لا ينظر في أولها دون آخرها، ولا في آخرها دون أولها... ولا محيص للمفهوم عن رد آخر الكلام على أوله، وأوله على آخره".⁷

ويؤكد ابن حزم هذا التوجه الداخلي بقوله: "والحديث والقرآن كلفظة واحدة، فلا يحكم بأية دون أخرى ولا بحديث دون آخر، بل يضم كل ذلك بعضه إلى بعض، إذ ليس بعض ذلك أولى في الاتباع من بعض، ومن فعل غير هذا فقد تحكم بلا دليل".⁸

ولعل هذا الاهتمام بالسياق كان يهدف إلى استنباط الأحكام الشرعية من النصوص القرآنية والسنة النبوية الشريفة. فكانت دوافعهم تسعى إلى محاولة كشف وتحليل دلالة الألفاظ وعلاقتها بالمعاني، وقد وجدوا لهذه العلاقة عدة اعتبارات، فقسموها إلى أربعة أقسامٍ⁹:

- اللفظ باعتبار المعنى الذي وضع فيه، وعالجوا في هذا القسم النحاص والعام والمشترك.
- اللفظ باعتبار المعنى الذي استعمل فيه، وتضمن الحقيقة والمجاز.
- اللفظ باعتبار ظهور المعنى وخفائه، وقسموه إلى ظاهر وخفى.
- اللفظ باعتبار طرق الوقوف على مراد المتكلم.

إن هذه الأقسام تبرز مدى اهتمام الأصوليين بختلف أشكال العلاقة التي تربط اللفظ بالمعنى سواء على المستوى المعجمي أو التركيبية أو السيادي، فقد أدركوا أن للسياق دورا هاما في الإنجاز، ويكاد يكون فهم الخطاب في أكثر الحالات موقوفا عليه¹⁰.

2- السياق عند المفسرين:

عرف المفسرون قيمة السياق في تحديد المعنى، فقد وضعوا شروطا لمفسر القرآن الكريم، فلابد للمفسر أن يكون عالما بالقراءات متقدنا لمن اللغة وعلوم البلاغة، وعالما بأسباب النزول... وما تجري عليه لغة القرآن الكريم من إيجاز وتشبيه واستعارة، وتلاؤم للحروف وللكلمات والفوائل والمقطوع في الآيات، وتجانس الصيغ والألفاظ، وتعريف القصص والأحوال، وتضمين الحكم والأسرار، والمبالغة في الأمر والنفي، وحسن بيان المقاصد والأغراض...¹¹.

3- السياق عند المحدثين:

ظهر أثر تطبيق دلالة السياق في كتب شروح الحديث في جوانب مختلفة، فكان لها أثر في تطبيق القواعد النحوية على المتن النبوي، فأفادت ضبط النص النبوي، وكشفت عن معاني حروف العطف، ودفعت بعض الإشكالات اللغوية، وأثبتت إلى من يعود الضمير، وعن التطابق بين الشرط والجزء¹².

وقد قام الشراح بتحديد مقامات الخطاب لفهم النص، وبنوا عليها جملة من المبادئ التي تعين على فهم النص منها¹³:

- الأمر في مقام الفتية لا يعم غير المخاطب، بينما يعم كل من في مثل حاله في مقام التشريع.
- كل الأوامر في خطاب التأدب للنذب لا للوجوب.
- لا تؤخذ الأحكام في الأحاديث التي تأتي لضرب الأمثال.
- لا يحمل الكلام على ظاهره في مقام الزجر والترهيب.
- الخبر في مقام المدح والامتنان يعني الإباحة.

- المسكوت عنه في مقام التعليم غير واجب.

- ما ذكر في مقام الافتخار والاختصاص والمبالغة لا يزيد عليه.

إن هذه المبادئ التي وضعها الشراح تبين اهتمامهم بعناصر السياق بكل أنواعها، سواء ما تعلق منها بسياق الموقف كالمتكلم والمخاطب والمكان والزمان... أو ما تعلق بـالسياق الثقافي والاجتماعي وال النفسي، لذلك فإن السياق في "مصنفات المحدثين لا يكاد يغيب مصطلحاً ومفهوماً، حتى بات لنا الاطمئنان إلى القول بأن الدراسات الحديثية دراسات تداولية بامتياز، وأن الشروح الحديثية هي عبارة عن تحليل سياقي"¹⁴.

ومما يؤكّد اهتمام علماء الحديث بالـسياق "معرفة خارج الحديث هل هو مفرد أو عزيز أو مشهور أو متواتر، ولهذا حصروا أسماء الصحابة الرواة، ومن روى عنهم وهكذا في طبقات متتابعة، وبدؤوا بالـصحابة خذلوا تاريخ إسلام كل واحد منهم، وحضوره المشاهد النبوية ومحالسه الشريفة، وكـم لازمه... بدقة وتفصيل ذلك حتى وفاته، وكـم روى من الأحاديث، وهـل سمعها مباشرة من النبي صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ... وبعضاً رواه عن إخوانه من الصحابة، وما هي الأحاديث التي سمعها، ومـتـىـ كانـ ذـلـكـ فيـ غـايـةـ التـدـقـيقـ، حتـىـ يـمـيزـواـ فيـ ذـلـكـ بـيـنـ المـكـيـ والمـدـنـيـ منـ الأـحـادـيثـ، ويـتوـصلـواـ إـلـىـ النـاسـنـ وـالـمـنـسـوـخـ، وـتـكـونـ الأـحـادـيثـ النـبـوـيـةـ فيـ سـيـاقـهـاـ مـتـوـافـقـةـ معـ النـصـ الـقـرـآنـيـ. فـابـنـ عـبـاسـ- مـثـلاـ. قدـ تـوـفـيـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـقـدـ رـاـهـقـ الـحـلـمـ وـلـهـ مـنـ الأـحـادـيثـ العـدـدـ الـوـفـيرـ، فـبـحـثـواـ طـوـيـلاـ لـعـرـفـةـ سـمـاعـاتـهـ مـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ، وـسـمـاعـاتـهـ مـنـ الصـحـابـةـ أوـ التـابـعـينـ، نـظـرـاـ لـتـائـيرـ هـذـاـ فيـ الأـحـكـامـ الشـرـعـيـةـ، وـاسـتـبـاطـ الـفـقـهـ"¹⁵.

فقد تتبع المحدثون "أحوال خطابه عليه الصلاة والسلام، والظروف والملابسات التي كانت تحيط به، ولم يغفلوا أفعاله الشريفة وتصرفاته المنيفة في جميع الأحوال من كيفية دعوته إلى نومه ويقطنه، وأكله وشربه، ومداعبة زوجاته والصبيان من أهله وغيرهم من يلقاهم في طريقه. وقد قسموا تأكيداً لمرااعة السياق في هذا الباب السنة إلى قولية وفعالية، ونظروا بعمق وشمولية إذا اختللت السنن وتعارضت القولية مع الفعلية فلائيهما الأسبقية"¹⁶.

وقد اعتمدوا على شروح الصحابة وتألياتهم للخطاب النبوي الشريف أكثر من غيرهم؛ لأنهم عايشوا لحظات التلفظ به. وتوفرت لديهم كل المعطيات السياقية التي تزيل الإشكالات المعيشة للمعنى؛ لأن الكلام الذي "شافه به المتكلم سامعيه أو يوضح دلالة على مراده من الكلام الذي بلغه عنه مبلغ، وتجد الكلام المكتوب أكثر احتمالات من الكلام المبلغ بلفظه المشافه به، من أجل فقده دلالة السياق وملاحم المتكلم والمبلغ، وإن كان هو أضيق من جهة انتفاء التحريف والسهول والتصرف في التعبير عن المعنى عند سوء الفهم".¹⁷

وإذا كان علماء القرآن قد وضعوا من ضوابط التفسير جمع الآيات ذات الموضوع الواحد وتفسير القرآن بالقرآن، فإن الحدثن قد سلكوا هذا المسلك، وجمعوا روايات الحديث الواحد وطرقه ليفسر بعضه ببعضه، ويدرك الناظر في طرق الحديث معاني الحديث ومقاصده بدقة.¹⁸.

ثالثاً- تطبيقات السياق اللغوي في فتح الباري:

يظهر اهتمام ابن حجر العسقلاني في مؤلفه فتح الباري بالسياق اللغوي في تتبعه لتلك الأجزاء اللغوية التي تحف بالكلمة، وما بينها من علاقات، والجمع بين النصوص المتشابهة والاهتمام بالجانبين الصريفي والتركيبي للخطاب. فالمتمعن في المدونة يلفي عناية باللغة بعناصر السياق اللغوي التي لا يمكن حصرها في هذا العمل، لذلك ستفتقر على أهم الماذج التي تبرز هذا التوجه اللغوي.

- 1- دور الحركة الإعرابية في توجيه دلالة الخطاب:

تنبه الشارح إلى جزئيات الخطاب، وما لها من دور فعال في توجيه دلالة الخطاب، فقد تبيّن من تطبيقاته أن الحركة الإعرابية من شأنها أن تغير في دلالات الخطاب.

من ذلك تأويله لـ"باب قول الله تعالى: {فَمَا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى، وَصَدَقَ بِالْحُسْنَى، فَسَيِّسِرْهُ لِلْيُسْرَى، وَمَمَّا مَنْ يَخِلَّ وَاسْتَغْنَى، وَكَذَبَ بِالْحُسْنَى، فَسَنِّسِرْهُ لِلْعُسْرَى} [الليل: 6] «اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقَ مَالٍ خَلْفًا»".¹⁹

قال ابن حجر: "وقوله: مُنْفِقَ مَالٍ بِالإِضَافَةِ وَلِيَعْضِيمِ مُنْفِقًا مَالًا خَلْفًا، وَمَالًا مَفْعُولُ مُنْفِقَ بِدَلِيلٍ رِوَايَةُ إِلَيْهِ إِضَافَةٌ، وَلَوْلَا هَا احْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ مَفْعُولَ أَعْطَى وَالْأَوَّلُ أَوَّلَ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى وَهِيَ أَنَّ سِيَاقَ الْحَدِيثِ لِلْحُضْرِ عَلَى إِنْفَاقِ الْمَالِ، فَنَاسَبَ أَنْ يَكُونَ مَفْعُولُ مُنْفِقَ، وَمَمَّا خَلْفُ فِيهِمُهُ".

السياق اللغوي ودوره في تأويل الخطاب النبوي في فتح الباري بشرح صحيح البخاري — أ. النذير ضبعي

أولى ليتَّاولَ المَالَ وَالثَّوَابَ وَغَيْرُهُمَا، وَكُمْ مِنْ مُتَقَىٰ مَا تَقَىٰ بَلْ أَنْ يَقَعَ لَهُ الْخَلْفُ الْمَالِيُّ، فَيَكُونُ خِلْفُهُ الثَّوَابُ الْمُعْدُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ أَوْ يَدْفَعُ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مَا يُقَابِلُ ذَلِكَ²⁰.

بين الشارح أن الحديث النبوي الشريف جاء بروايتين مختلفتين، وهما كالتالي:

الرواية الأولى: جاءت برواية الإضافة، وفق البنية اللغوية الآتية: "اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقَ مَالٍ خَلْفًا"، حيث جاءت كلمة مال مفعولاً به لاسم الفاعل منافق. ليصبح معنى الخطاب يفيد: طلب الخلف في الدنيا والآخرة لمنافق المال.

الرواية الثانية: جاءت وفق النسق اللغوي الآتي: "اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقَ مَالًا خَلْفًا"، وهو تغيير طفيف في بنية الخطاب، تحولت بمقتضاه كلمة "مال" من مفعول به لاسم الفاعل "منافق" إلى مفعول به الفعل أعطى، ليتحول بموجتها معنى الدعاء من طلب الخلف الذي تتضمنه جملة من المغريات في الدنيا والآخرة من مال وثواب، أو دفع شر، إلى طلب المال فقط.

2- دور السياق في تحديد مرجعيات الضمائر:

تعد الضمائر من الآليات اللغوية التي يصعب حصر دلالاتها ومرجعياتها في غياب السياق، لذلك اهتم بها الشارح وأعطى لها عنابة خاصة، كونها تحضر في كل خطاب، إذ لا يمكن تصور خطاب خال من الضمائر، فـ"الأنّا" مثلاً يرد في كل خطاب؛ لكونه يحيط على المرسل الذي يعتبر "الذات المحورية في إنتاج الخطاب؛ لأنّه هو الذي يتلفظ به، من أجل التعبير عن مقاصد معينة، وبعرض تحقيق هدف فيه، ويجسد ذاته من خلال بناء خطابه، باعتماده استراتيجية خطابية تمتد من مرحلة تحليل السياق ذهنياً والاستعداد له، بما في ذلك اختيار العالمة اللغوية الملائمة، وبما يضمن تحقيق منفعته الذاتية، بتوظيف كفاءاته للنجاح في نقل أفكاره"²¹.

ومن النماذج التي تجسّد هذه الفكرة في مدونتنا شرح ابن حجر لما أورده البخاري في قوله:
"بَابُ بُرْكَةِ صَاعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُدِهٌّ"²².

قال ابن حجر: "وَالضَّمِيرُ يَعُودُ لِلْمَحْدُوفِ فِي صَاعِ النَّبِيِّ، أَيْ صَاعَ أَهْلَ مَدِينَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُدِهِّمٌ"²³.

وإذا كان النحاة قد اشترطوا موافقة الضمير لمرجعه في الإفراد والثنية والجمع والتذكير والتأنيث، فإن الشارح وجد منافذ تأويلية لتلك الخطابات التي تخالف هذه القاعدة التحوية. من ذلك تأويله للآية القرآنية الكريمة التي أوردها البخاري: "حَدَّثَنَا أَمْرُ بْنُ شَيْبَيْ بْنُ سَعِيدٍ ... قَالَ: حَرَجَنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ أَعْرَاهُ: أَخْبَرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: {وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ، وَلَا يَنْفَقُونَهَا} فِي سَبِيلِ اللَّهِ" [التوبه: 34] قال ابن عمر رضي الله عنهما: «من كنزها، فلم يؤدِ زكاتها فويل له، إنما كان هذا قبل أن تنزل الزكاة، فلما أنزلت جعلها الله طهراً للأموال».²⁴

قال ابن حجر: "قوله: «من كنزها فلم يؤدِ زكاتها أفرد الضمير إما على سبيل تأويل الأموال أو عوداً إلى الفضة؛ لأنَّ الارتفاع بها أكثر أو كان وجودها في زمنهم أكثر من الذهب، أو على الاكتفاء ببيان حال الذهب، والعامل على ذلك رعاية لفظ القرآن حيث قال: ينفقونها. قال صاحب الكشاف: أفرد ذهاباً إلى المعنى دون اللفظ؛ لأنَّ كلَ واحداً منها جملة وافية. وقيل: المعنى ولا ينفقونها والذهب كذلك»".²⁵

يقودنا تأمل كلام الشارح إلى إدراك مجموعة من المعاني المتوصل إليها، هذه المعانى تولدت من الإشكال اللغوي الناجم عن الضمير المتصل في كلمة "كنزها"، وهو ضمير المفرد المؤنث، الذي يعود على الذهب والفضة في خطاب النبي صلى الله عليه وسلم، أي على المثنى المؤنث، هذا ما جعل الشارح يفتح الخطاب على تأويلات عددة.

3- دور السياق في تحديد دلالة المشترك اللغطي:

اعتمد الشارح على السياق اللغوي في تحديد دلالة المشترك اللغطي؛ والمقصود بالمشترك اللغطي: اللفظ الدال على أكثر من معنى، المستند إلى ما قبله وما بعده من الكلمات التي تفك شفاراته؛ لأنها كلمات "حية متحركة تعطي إشعاعات معينة للكلمات التي وقع فيها الاشتراك، وهي المفتاح الذي يفتح المغلق منها، أو المصباح الذي يهدي بضوئه على تحديد معنى الكلمة المشتركة".²⁶ ففي باب: "بَابُ الْقُنُوتِ قَبْلَ الرُّكُوعِ وَبَعْدَهُ".²⁷

قال الشارح: "الْقُنُوتُ يُطَلَّقُ عَلَى مَعَانِ، وَالْمُرَادُ بِهِ هُنَا الدُّعَاءُ فِي الصَّلَاةِ فِي مَحَلٍ مُخْصُوصٍ مِنَ الْقِيَامِ".²⁸

انطلاقاً من المتاليات اللغوية تمكّن الشارح من تحديد معنى المشترك اللغطي "القنوت"، الذي يطلق على معانٍ عدة، وقد جاء في سلسلة كلامية تضمنت الرکوع في الصلاة، لذلك توصل الشارح إلى نتيجة مفادها: المقصود بالقنوت في هذا الباب هو الدعاء في الصلاة.

وعليه فإن الذي "يعين قيمة الكلمة في كل الحالات إنما هو السياق، إذ إن الكلمة توجد في كل مرة تستعمل فيها في جو يحدد معناها تحديداً مؤقتاً، والسياق هو الذي يفرض قيمة واحدة بعينها على الكلمة بالرغم من المعاني المتنوعة التي في وسعها أن تدل عليها. والسياق أيضاً هو الذي يخلص الكلمة من الدلالات الماضية التي تدعها الذاكرة تتراكم عليها، وهو الذي يخلق لها قيمة حضورية".²⁹

د- تسييق الأحاديث المتشابهة:

يسهم سياق الجمع بين الأحاديث المتشابهة في فهم المقصود واستنباط الأحكام الشرعية، فإذا كان علماء القرآن قد جمعوا الآيات ذات الموضوع الواحد ليفسّر القرآن بالقرآن فإن المحدثين قد سلكوا هذا المسلك، وجمعوا روایات الحديث الواحد وطرقه، ليفسّر بعضه ببعضه، ويدرك الناظر في طرق الحديث معاني الحديث ومقداره بدقة.³⁰

وقد قام الشارح بجمع الأحاديث ذات الموضوع الواحد، وبين أهمية ذلك في تأويل الخطاب الشرعي، حيث قال: "وَاجْمَعُ بَيْنَ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ مُمْكِنٌ، وَالْحَدِيثُ يُفْسِرُ بَعْضَهُ بَعْضًا".³¹ وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْ نَاسٍ مُسْلِمٍ، يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَمْ يُبَلُّوْا الْحِنْثَ، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِلَيْاهُمْ».³²

قال ابن حجر: "قوله: بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِلَيْاهُمْ؛ أي بفضل رحمة الله للأولاد. وقال بن التين: قيل إن الصميري في رحمته للأب، لكنه كان يرحمهم في الدنيا فيجازى بالرحمة في الآخرة، والأول أولى ويوبيه أن في رواية ابن ماجه من هذا الوجه بفضل رحمة الله إليهم. وللنمسائي من حديث أبي ذر: إلا غفر الله لهم بفضل رحمته".³³

لقد اختلف العلماء في تحديد مرجع ضمير الغيبة في كلمة "رحمته"، ما يعني صعوبة تحديد مرجعيات الضمائر في ظل غياب معطيات السياق الخارجي، إذ يرى الشارح أن الضمير يعود على الله تعالى، أي بفضل رحمة الله للأولاد، في حين يرى بن التين أن الضمير يعود على الأب.

وقد استدل الشارح على صحة رأيه بمعطيات السياق اللغوي المتمثلة في الجمع بين النصوص المشابهة، حيث جاء برواية ابن ماجة ورواية النسائي.

وفي شرحه لقول النبي صلى الله عليه وسلم: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: سَبْعَةٌ يُظْلَمُونَ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌ نَشَّانًا فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مَعْلَقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلٌ لَانْتَهَىٰ فِي اللَّهِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَ عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ اِمْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصَبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ، أَخْفَى حَتَّىٰ لَا تَعْلَمَ شِمَالَهُ مَا تَنْفِقُ يَمِينَهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ حَالِيًّا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ" ³⁴

قال الشارح: "ووقع في صحيح مسلم من حديث أبي اليسر مرفوعا: "من انظر معسراً أو وضع له أظلله في ظلله يوم لا ظل إلا ظله، وهاتان الخصلتان غير السبعة المأضية فدل على أن العدد المذكور لا مفهوم له. وقد القيت هذه المسألة على العالم شمس الدين بن عطاء الرأزي المعروف بالهروي لما قدم القاهرة وادعى أنه يحفظ صحيح مسلم فسألته بحضره الملك المؤيد عن هذا وعن غيره، فما استحضر في ذلك شيئاً، ثم تبعت بعد ذلك الأحاديث الواردۃ في مثل ذلك فزادت على عشر خصالٍ وقد انتقيت منها سبعة وردت بأسانيد جيادٍ" ³⁵.

لقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم سبع فئات من خيرة العباد، تحظى بظل الله يوم لا ظل إلا ظله، وقد تمثلت في: الإمام العادل، وشاب نشأن في عبادة ربه، ورجل قلبه معلق في المساجد، ورجلان جمعتهما محبة الله، ورجل لم يرتكب فاحشة الزنا مع امرأة ذات منصب وجمال خوفا من الله، وآخر تصدق ولم يتبع صدقته بأذى، ورجل فاضت عيناه بعد أن ذكر الله.

والملاحظ في الحديث الشريف وجود مؤشرات لغوية وسياقية تفيد بحرفية الخطاب النبوي؛ ذلك لأن الفئات التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم يطابق عددها العدد المذكور في الحديث، بالإضافة إلى حرفية الأعداد فيأغلب حالاتها؛ لأنها ملفوظات لها معانٍ دقيقة لا تنفتح

على التأويل إلا إذا أريد بها المبالغة، وهي غير مقصودة في هذا الحديث، غير أن الشارح حمل العدد المذكور على غير ظاهره، ليصبح بمقتضاه القول استلزميا، حيث يَبْيَنُ أن هذا العدد لا مفهوم له، وذلك بالاستناد على نص مشابه ورد في صحيح مسلم، ذُكرت فيه خصلتان لم تذكرها مع الخصال السبعة الواردة في صحيح البخاري.

خاتمة البحث:

من خلال ما سبق تبين لنا أن السياق اللغوي لا يكاد يغيب في المدونة مفهوما وإجراء، فقد دعا الشارح إلى الاعتماد عليه لفهم الخطاب. كما استند عليه في عملياته الإجرائية لتأويل الخطاب النبوي الشريف، فلم يغفل عن أي مؤشر من مؤشراته؛ فقد تتبع الأجزاء اللغوية التي تحف بالكلمة، وما بينها من علاقات، وجمع بين النصوص المتشابهة ليفسر بعضه البعض، واهتم بالجانبين الصرفي والتركيبي للخطاب.

المواضيع:

¹ - عودة خليل أبو عودة، التطور الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة القرآن الكريم دراسة دلالية مقارنة، مكتبة المنار، الأردن، ط1، 1985، ص 75.

² - ينظر: عبد المادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب مقاربة لغوية تداولية، دار الكتاب الجديد، بيروت، ط01، 2004، ص 40-41.

³ - ينظر: المرجع نفسه، ص 45.

⁴ - ينظر: ردة الطلحى، دلالة السياق، المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى، 1418هـ، المجلد الأول، ص 38.

⁵ - ينظر: المرجع السابق، ص 39-40.

⁶ - محمد يوسف حبلاص، البحث الدلالي عند الأصوليين، مكتبة عالم الكتب، القاهرة، ط1، 1991، ص 12.

- ⁷ الشاطبي، المواقفات في أول الشريعة، تحقيق أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط1، 1997، ج4، 266.
- ⁸ ابن حزم الأندلسي، الإحکام في أصول الأحكام، دار الحديث، القاهرة، ط2، ج3، ص371.
- ⁹ ينظر: علي آيت أوشان، *السياق والنص الشعري*، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء، ط1، 2000، ص114.
- ¹⁰ ينظر: علي آيت أوشان، *السياق والنص الشعري*، ص115.
- ¹¹ ينظر: جلال الدين السيوطي، شروط المفسر وآدابه، تحقيق فراز أحمد، دار ابن حزم، بيروت، 1994، ص17.
- ¹² إسماعيل نقار، *الخطاب النبوي ومستويات السياق المقامي مقاربة أصوصية لسانية*، مجلة الخبر، أبحاث في اللغة والأدب الجزائري، جامعة بسكرة، العدد الثاني عشر، 2016، ص63.
- ¹³ ينظر: حسام أحمد قاسم، *تحولات الطلب ومحددات الدلالة، مدخل إلى تحليل الخطاب النبوي الشريف*، دار الآفاق العربية للطباعة والنشر، القاهرة، ط1، 2007، ص325-327.
- ¹⁴ إدريس مقبول، *السنة النبوية الشريفة ومستويات التمام السيادي*، مقاربة لسانية تداولية، من ضمن أبحاث السنة النبوية بين ضوابط الفهم السديد ومتطلبات التجديد، كلية الدراسات الإسلامية والعربية، دبي، الإمارات، 2009، ج1، ص351.
- ¹⁵ فاروق حمادة، *مراعاة السياق وأثره في فهم السنة النبوية*، مجلة الإحياء، المغرب، العدد26، نوفمبر 2007، ص72.
- ¹⁶ المرجع نفسه، ص70.
- ¹⁷ ابن عاشور، *مقاصد الشريعة الإسلامية*، تحقيق محمد الحبيب بن خوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 2004، ج3، ص80-81.
- ¹⁸ فاروق حمادة، *مراعاة السياق وأثره في فهم السنة النبوية*، ص72.
- ¹⁹ البخاري محمد بن إسماعيل أبو عبد الله، صحيح البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ، ج2، ص115.
- ²⁰ العسقلاني أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة، بيروت، 1379، ج3، ص303-304.
- ²¹ عبد المادي بن ظافر الشهري، *استراتيجيات الخطاب مقاربة لغوية تداولية*، ص45.

- ²² - البخاري، صحيح البخاري، ج 3، ص 67.
- ²³ - ابن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج 4، ص 337.
- ²⁴ - البخاري، صحيح البخاري، ج 2، ص 106.
- ²⁵ - ابن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج 3، ص 273.
- ²⁶ - عبد العال مكرم، المشترك اللفظي في ضوء غريب القرآن، عالم الكتب، القاهرة، ط 1، 2009، ص 23.
- ²⁷ - البخاري، صحيح البخاري، ج 2، ص 26.
- ²⁸ - ابن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج 2، ص 490.
- ²⁹ - ج فندريس، اللغة، تعريب عبد الحميد الدواخلي، منشورات الأنجلو المصرية، القاهرة، ص 231.
- ³⁰ - فاروق حمادة، مراعاة السياق وأثره في فهم السنة النبوية، ص 72.
- ³¹ - ابن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج 6، ص 509.
- ³² - البخاري، صحيح البخاري، ج 2، ص 100.
- ³³ - ابن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج 3، ص 121.
- ³⁴ - البخاري، صحيح البخاري، ج 1، ص 133.
- ³⁵ - ابن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج 2، ص 143-144.